مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَولِيّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

العدد الثامن – آذار – 2024 / March

دور الامن الفكري في حماية المجتمع من التطرف وفق التشريع الاسلامي

أ.د حيزومه شاكر رشيد صالح[1]، ا.م.د. عمار باسم صالح[2]

[1،2] كلية العلوم الاسلامية /جامعة بغداد – العراق
hazomasaleh@cois.uobaghdad.edu.iq
amar.saleh@cois.uobaghdad.edu.iq

ملخص. ابرز البحث إن من المفاهيم الحديثة مفهوم الأمن الفكري الذي لم يعرف في ثقافتنا بهذا اللفظ، ولكن مضمونه قديم،اذ ان للأمن الفكري الإسلامي حاجة ضرورية، لا تستقيم الحياة بدونه؛ بل هو أساس الأمن للمجتمعات عامة، وهو أهمها، وأساس وجودها واستمرارها، كونه عنصراً أساسياً في حفظ الضروريات الخمس التي جاءت الشريعة الإسلامية بحفظها. بين البحث ان مما يساعد على التعايش الديني في البلدان المتعددة الطوائف والأديان هو توسيع دائرة الانتماء في البلد، وان التعارف والتقارب وتحقيق السلام هي إحدى الغايات التي خلق الإنسان من أجلها. وضح البحث ان للأمن الفكري الإسلامي سمة بارزة من سمات قيام المجتمع الإسلامي في عصر النبوة، وهو أساس من أسس حماية المجتمع من الفتن، وانزلاقه في دهاليز الظلمة ويعد الأمن الفكري الإسلامي اصلاً من اصول بناء المجتمع في العصر النبوي ويظهر ذلك جلياً في سنة النبي بشكل عام وفي وثيقة المدينة بشكل خاص. اكد البحث إبراز ان مفهوم التعايش هو إلارادة الحقيقية لاهل الأديان كافة والحضارات والمعتقدات المختلفة في العمل من أجل أن يسود الأمن والسلام العالمَ، وحتى تعيش الإنسانية في جو من الإخاء والتعارف على ما هيه الخير الذي يعم بني البشر جميعا دون استثناء،فالتعايش السلمي تعبير يراد بِهِ خَلْقُ جَوٍّ مِنَ التفاهم بين الشعوب بَعِيدا" عَنِ الحَرْبِ والعنف . وقد أبرز البحث جملة من الحقائق بعد أن تمت معالجة المقدمات الممهدة لها؛ اذ وضح البحث أهمية تفعيل حق المواطنة في المجتمع والآلية الناجعة للحد من الفتن

Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256
مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ

و الصراعات الطائفية و العرقية والجنسية في أي مجتمع على قاعدة المساواة وعدم التمييز. ان نبذ التطرف له اثر في ترسيخ مقصد مهم من مقاصد الشريعة وهو المحافظة على عقول الناس، من الانحدار نحو التصورات الفاسدة، والافكار المنحرف لذا أصبح لزاما من ضرورة تحذير العوام من الولوج في فهم القضايا العلمية وبناء تصوراتهم على وفق قراءاتهم الخاصة وغير المنضبطة بأصول وقواعد التفكير العلمي والأكاديمي. اكد البحث ان النص القرآني بين من خلال دلالاته اهمية عنصر المواطنة في حياة الانسان المسلم لذا نجد انه عرض لنا جملة من التجارب التي خاضها انبياء الله وهم يتعرضون لحالة الجلاء القسري من بلادهم . خلص البحث أن التعايش السلمي هو اتفاق وقبول وتصالح أخلاقي بين الناس في تعاملهم ومعاملاتهم حيث ما وُجِدوا في نفس الزمان والمكان.

الكلمات المفتاحية: امن، مجتمع، فكر، تطرف، حماية.

Abstract. The research tried to highlight that the concept of intellectual security is one of the modern concepts that were not known in our Islamic culture in its wording, but its content is ancient, as Islamic intellectual security is a necessary need, life is not straight without it; Rather, it is the basis of security for societies in general, and it is the most important of them, and the basis for their existence and continuity, as it is an essential element in preserving the five necessities that the Islamic Sharia came to preserve. The research showed that what helps religious coexistence in multi-sectarian and multi-religious countries is the expansion of the circle of belonging in the country, and that acquaintance, rapprochement and achieving peace is one of the goals for which man was created. The research showed that the Islamic intellectual security is a prominent feature of the establishment of the Islamic society in the era of the Prophet, and it is one of the foundations of the protection of society from temptations, and its slipping into the corridors of darkness. General and in the city document in particular. The research highlighted a number of facts after the introductions leading to it were addressed. The research showed the importance of activating the right of citizenship in society and the effective mechanism to reduce strife and sectarian, ethnic and sexual conflicts in any society on the basis of equality and non-discrimination. Rejecting extremism has an impact on the consolidation of an important goal of the purposes of Sharia,

Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256
مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ

which is to preserve people's minds, from declining towards corrupt perceptions and deviant ideas. Therefore, it has become necessary to warn the common people against entering into understanding scientific issues and building their perceptions according to their own readings that are not disciplined by the principles and rules of thinking. Scientific and academic. The research confirmed that the Qur'anic text showed, through its connotations, the importance of the element of citizenship in the life of a Muslim. Therefore, we find that it presented to us a number of experiences that the prophets of God went through while they were subjected to a state of forced evacuation from their country. The research concluded that peaceful coexistence is an agreement, acceptance and moral reconciliation between people in their dealings and transactions wherever they are at the same time and place.

المقدمة

لا يخفى على أي متتبعٍ أنَّ موضوعَ الأمن الفكري، يُعدّ من الواجبات المهمة على مستوى الأفراد والجماعات، وتتطلع إليه آمال الناس، وتسعى لتحقيقه في كل بلدٍ وفي كل زمانٍ، حتى ينعم المجتمع بالأمن والاستقرار، والأمن الفكري مصطلحٌ جديدٌ حادثٌ، لم يرد ذكره في معاجم اللغة ولا في مصطلحات الفقهاء، والمفسرين، والعلماء، لكنَّ هذا المصطلح، وإن كان بهذا التركيب مصطلحاً حديثاً، إلاّ أنّ مدلوله متفقٌ عليه بين جميع العلماء، ودلّت عليه نصوصٌ كثيرة من الكتاب والسنّة، بل هو مصطلحٌ قديمٌ قِدم البشرية ذاتها من حيث معناهُ ومدلولهُ، وقد جاءت الشريعةُ بكلِّ أحكامها وأوامرها، ونواهيها، لأجل تحقيقهُ وإسعاد الناس وهدايتهم، لما فيه أمنهم وسعادتهم وصلاح أمرهم في الدنيا والآخرة، والأمنُ الفكريُّ هو جزءٌ أساسٌ ومهمٌ بمفهومه العام الشامل، وكلمة الأمن تشتمل على معانٍ كثيرةٍ كالأمن الفكري، والقومي، والوطني، والاقتصادي، والثقافي، والسياسي، والصحي، والغذائي وغيرها، لكن؛ الأمن الفكري هو الأعم الأغلب الأشمل لباقي المعاني، لأن إخفاقه ينعكس على المنظومة الأمنية برمتها، وينعكس سلباً على جميع نظم المجتمع الأخرى، مما يكون سبباً في انتشار الفتن بأنواعها، وبخلاف ذلك إذا حصل المجتمع على أمن فكري سليم، سيتمكن من تحصين نفسه ضد التيارات الهدامة، وبذلك يكون الابداع، والانتاج، والرقي، وإعمار جميع نواحي الحياة، ومعالجة أي إخفاقٍ او تهديدٍ يحصل لأي جانبٍ من جوانب الأمن الاخرى، والتخلص من الانحراف، والتطرف، والغلو، والفتن، التي تعصف بالمجتمع الاسلامي.

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

من اجل ما تقدم اخترنا هذا البحث، محاولا اماطة اللثام عن الموضوع بتجرد كبير، واقتضت خطة البحث تقسيمه على مقدمة و مبحثين وخاتمة، تناولنا في المقدمة السبب من وراء اختيار عنوان البحث، وخصصنا المبحث الاول لتعريف مفاهيم البحث، وجعلنا المبحث الثاني مخصصا لمفهوم التطرف ودور الشريعة لحماية المجتمع ، واما الخاتمة فقد أوجزنا فيها اهم نتائج البحث وما توصلنا اليه في هذه الرحلة الماتعة والمباركة، واخيرا فهذا جهد المقل فان وفقنا فهو محض فضل من الله وان كانت الاخرى فمنا ومن الشيطان، والله ورسوله بريئون منه

1 .المبحث الاول: تعريف مصطلحات البحث

1.1. المطلب الأول: الأمن لغةً واصطلاحاً

أولاً: الأمن في اللغة: والأمن هو: "الأَمانُ والأَمانةُ بِمَعْنًى، وَقَدْ أَمِنْتُ فأَنا أَمِنٌ، وآمَنْتُ غَيْرِي مِنَ الأَمْن والأَمان، والأَمْنُ: ضدُّ الْخَوْفِ، والأَمانةُ: ضدُّ الخِيانة، والإيمانُ: ضدُّ الْكُفْرِ، والإيمان: بِمَعْنَى التَّصْدِيقِ، ضدُّه التَّكْذِيبُ، يُقَالُ: آمَنَ بِهِ قومٌ وكذَّب بِهِ قومٌ، فأَما آمَنْتُه الْمُتَعَدِّي فَهُوَ ضدُّ أَخَفْتُه"(ابن منظور،1994،21).

والأمن: "أمِنْتهُ وآمَنَتِه غيري، وهو في أَمْنٍ منه وأَمَنَةٍ، وهو مُؤتَمَنٌ على كذا، وقد ائْتَمَنْتُهُ عليه قال تعالى:چ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ئې ئې ئى ئى ئي ئي بج بح بخ بم بى بي تج تح تخ تم تى تي ثج ثم سورة البقرة الآية: 283.وبَلّغْهُ مأمَنَه، واستأمَنَ الحَرْبيّ: استَجارَ ودخلَ دارَ الإسلام مُسْتَأمِناً""(الزمخشري،1991،22)والأَمْنُ ضدّ الخوف، والفعل منه أَمِنَ والمَأمَنُ موضع الأَمْنِ، والأَمَنَةُ من الأَمْنِ اسمٌ موضوع من أَمِنتُ"(الفراهيدي،1980،388).

ثانياً: الأمن في الاصطلاح

هو عدم توقع مكروه في الزمان الآتي، فهو لا يخرج كثيراً عن التعريف اللغوي،ويعرف ايضا بانه الاطمئنان من أمن فلانٌ اطمأن ولم يخف، وأصل الأمن سكون القلب عن توقع الضر فهو آمنٌ، وأمن، وأمين البلد اطمأن فيه أهله الشر، ومنه سلم فلاناً على كذا وثق فيه، واطمأن إليه، أو جعله أميناً عليه، آمن إيماناً صار ذا أمنٍ فهو مؤمنٌ به وثق به وصدقه. (ابوجيب،1988،25)

وله تعريف اخر وهو عبارة عن مجموعة من الإجراءات التربوية والوقائية والعقابية التي تتخذها السلطة لحماية الوطن والمواطن داخلياً وخارجياً انطلاقاً من المبادئ التي تؤمن بها الأمة، ولا تتعارض أو تتناقض مع المقاصد والمصالح المعتبرة(فايز،1988،12).

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

ومن باب اخر هو تأمين كيان الدولة والمجتمع ضد الأخطار التي تهددها داخلياً وخارجياً، وتأمين مصالحها، وتهيئة الظروف المناسبة اقتصادياً واجتماعياً لتحقيق الأهداف والغايات التي تعبر عن الرضا العام في المجتمع(هلال،1984،12).

و يقال عنه بانه مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدول والشعوب الإسلامية بما يمكنها من الحفاظ على العقيدة الإسلامية وتاريخها وقيمها من الأخطار الداخلية والخارجية"(محمد،1994،10).

من خلال التعريفات السابقة، اتضح لنا الاختلاف في تعريف الأمن، فكل باحثٍ ينظر إلى الأمن من خلال موضوع بحثه، إن كان في الأمن الداخلي، أو الخارجي، أو الوطني، أو الصحي، أو الفكري، ولكن هو لا يخرج عن الإجراءات أو الوسائل، أو التدابير التي يتخذها الإنسان للحفاظ على نفسه من أي خطرٍ خارجيٍ أو داخليٍ يهدد كيانه.

1.2. المطلب الثاني: الفكر لغةً واصطلاحاً

أولاً: الفكر لغةً: هو إعمالُ النَّظَر في الشيءِ، فهو،أفْكَرَ وفَكَّرَ وتَفَكَّرَ وايضا هو فِكّيرٌ كسِكّيتٍ وفَيْكَرٌ كصَيْقَلٍ كثيرُ الفِكْرِ ،ومالي فيه فَكْرٌ وقد يُكْسَرُ أي حاجةٌ"(الفيروز ابادي،1996،159).

وايضا قيل عنه بانه : "لا فكر لي في هذا إذا لم تحتج إليه ولم تبالِ به، وما دار حوله فكري، وتقول: لفلان فِكرَ كلّها فِقرَ، وما زالت فكرتك مغاصَ الدّرر"(الزمخشري،479) والتفكير به لضمان السلامة من الانحراف والغلو.

ثانياً: الفكر اصطلاحاً

للفكر في الإصطلاح تعريفاتٌ من أبرزها ما يأتي:

1-أنه ترتيب أمورٌ معلومةٌ للتأدي إلى مجهول"(الجرجاني،168).

2-وفي المصطلح الفكري والفلسفي خاصةً ما تقوم به النفس عند حركتها في المعقولات، أي النظر والتأمل والتدبر والاستنباط والحكم ونحو ذلك، وهو كذلك المعقولات نفسها أي الموضوعات التي أنتجها العقل البشري"(الزنيدي،2002،10).

3-وعرف ايضا هو: "الفعل الذي تقوم به النفس عند حركتها في المعقولات أو يطلق على المعقولات نفسها، فإذا أطلق على فعل النفس؛ دل على حركتها الذاتية، وهي النظر والتأمل، وإذا أُطلق على المعقولات؛ دل على المفهوم الذي تفكر فيه النفس".(صليبا،1982،156) ويدل على ذلك قول الغزالي: "كان لقمان يطيل الجلوس وحده، فكان يمر به مولاه فيقول: يا لقمان إنك تديم الجلوس وحدك فلو جلست

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

مع الناس كان آنس لك فيقول لقمان: إن طول الوحدة أفهم للفكر، وطول الفكر دليلٌ على طريق الجنة"(الغزالي،1999،86).

فإن الفكر هو من عمل العقل ونتاجه، وأن الإسلام اهتم اهتماماً بالغاً بالعقل والفكر، والدليل على ذلك كثرة ورود كلمة فكرٍ في القرآن الكريم، من خلال مخاطبة الباري عز وجل للناس مثل قوله تعالى: چ ئى ئى ئد ى ى ي يچسورة البقرة الآية: 219.

ومن خلال تعريفات الأمن والفكر لغةً واصطلاحاً وبحسب مفهوم كل واحدةٍ منهما فلا بد من تعريف الأمن الفكري كمصطلحٍ مركبٍ وفقاً لما يأتي وهو: أن يعيش المسلمون في بلادهم آمنين على مصادر ثقافتهم الإسلامية المنبثقة من الكتاب والسنة من لوثات الفكر الدخيل وغوائل الثقافة المستوردة فقد تحقق لهم الأمن الفكري(نايف،2005،16).

والفكر الإسلامي مصطلحٌ جديدٌ بالرغم من أصالة مفهوم الفكر والتفكر في القرآن الكريم، فقد وردت مادة الفكر في القرآن الكريم ثمانية عشر مرة، ووردت بصيغة (يتفكرون) إحدى عشرة مرة، وبصيغة(يتفكروا) مرتين، وبصيغة (تتفكرون) ثلاث مرات، وبصيغة (تتفكروا) مرةً واحدةً، وبصيغة فكرٍ، مرةً واحدةً، وفي السنّة المطهرة نجد نبينا الكريم ﷺ يتعبد بالتفكر حتى قبل البعثة كان يتعبد بالفكر.

1.3. المطلب الثالث: تعريف مصطلح الأمن الفكري

تم استعراض تعريف مصطلح الأمن والفكر كل على حدة؛ واما تعريفه مصطلحاً مركباً فهو: "سلامة فكر الإنسان وعقله وفهمه من الانحراف، والخروج عن الوسطية والاعتدال في فهمه للأمور الدينية والسياسية وتصوره للكون بما يؤول به إلى الغلو والتنطع، أو إلى الإلحاد" (الوداعي،1989،187)ومصطلح الأمن الفكري الإسلامي هو: سلامة فكر المسلمين مِن الانحراف والتطرف والغلو والخروج عن الوسطية، وبناءه بناءً ايمانياً صحيحاً، وتنمية قدراته في التفكير المنضبط، بما يتفق مع معطيات العقيدة الإسلامية، والتصدِّي لكل فكرٍ دخيلٍ يحاول أنْ يصادر حرّيته الفكرية سواءً مِن الانحرافات الداخلية أم الغزو الخارجي وذلك بالوسائل المتاحة(جهاد،2016،23) كما ورد هذا المصطلح عند التابعين مثل الحسن البصري، إذ يقول "لسان العاقل وراء قلبه فإذا أراد الكلام تفكّر فإن كان له قال، وإن كان عليه سكت، ويقول أيضاً: تفكر ساعةٍ خيرٌ من قيام الليل"(الاندلسي،1984،104)، وعند الصوفية للفكر والتفكر اهتمامٌ كبيرٌ، حيث نجد ذلك في كلام الجنيد البغدادي: حيث يقول: أشرف المجالس وأعلاها الجلوس مع الفكرة في ميدان التوحيد.(المناوي،1965،263).

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

فالأمن الفكري هو: تحصين فكر المسلمين من الزيغ والانحراف والتطرف والغلو للثبات على الوسطية التي يريدها الإسلام للوقوف بوجه الفتن وضمان سلامة المجتمع سعياً لنيل مرضاة الله تعالى.

1.4. المطلب الرابع: تعريف الحماية لغةً واصطلاحاً

أولاً: تعريف الحماية لغةً: "حَمَى أَهلَه فِي القِتال حِمايةً، حَمِيتُ مِنْ هَذَا الشيءِ أَحْمَى مِنْه حَمِيَّةً أَي أَنَفاً وغَيْظاً، وَإِنَّهُ لَرَجُل حَمِيٌّ، لَا يَحْتَمِل الضَّيْم، وحَمِيُّ الأَنْفِ، وَهِيَ الأَنَفَة والغَيْرة، وحَمِيت عَنْ كَذَا حَمِيَّةً، بالتشديد، ومَحْمِيَةً إذا أَنِفْت مِنْهُ وداخَلَكَ عارٌ وأَنَفَةٌ أَن تفْعَله، يُقَالُ: فُلَانٌ أَحْمَى أَنْفاً وأَمْنَعُ ذِماراً مِنْ فُلَانٍ، وحَماهُ الناسَ يَحْمِيه إياهمْ حِمىً وحِمايةً، مَنَعَهُ، والحامِيَةُ، الرجلُ يَحْمِي أَصحابه فِي الْحَرْبِ، وهم أَيضاً الْجَمَاعَةُ يَحْمُون أَنفُسَهم"(ابن منظور،194).

و"من حَمى حَمَاه حِمَايَةً، وحَامَى عليه، وهو يَحْمي أَنْفَه وعِرْضَه مَحْمِيَة ومَحْمِيّة، وفعل ذلك مَحْمِيَّةً لعرضِه، وهو حَمِيُّ الأنف، وله أنفٌ حَمِيٌّ، وحَمَيْتُ المكان: منعتهُ أن يُقرَبَ، فإذا امتنع وعزّ قلت أَحْمَيْتَهُ أي صيّرتهُ حِمًى، فلا يكون الإحْمَاءُ إلاّ بعد الحِماية"(الزمخشري،149).

والحمايةُ من: حَمَاهُ يَحْمِيهِ حِمَايَةً دَفَعَ عَنْهُ وَهَذَا شَيْءٌ حِمًى أَيْ مَحْظُورٌ لَا يُقْرَبُ وَأَحْمَيْتُ الْمَكَانَ جَعَلْتُهُ حِمًى، وَالْحَامِي الْفَحْلُ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي طَالَ مُكْثُهُ عِنْدَهُمْ وَفُلَانٌ حَامِي الْحَقِيقَةِ، وَجَمْعُهُ حُمَاةٌ وَ حَامِيَةٌ وَ حُمَةُ الْعَقْرَبِ سُمُّهَا وَضَرُّهَا، وَ حُمَيَّا الْكَأْسِ أَوَّلُ سَوْرَتِهَا وَحُمُوَّةُ الْأَلَمِ سَوْرَتُهُ، وَحَمَيْتُ الْمَرِيضَ الطَّعَامَ حِمْيَةً وَ حِمْوَةً بِكَسْرِ أَوَّلِهِمَا وَ احْتَمَيْتُ مِنَ الطَّعَامِ احْتِمَاءً"(الرازي،82).

ثانياً: تعريف الحماية في الإصطلاح: للحماية في الاصطلاح تعريفاتٌ عدةٌ نذكر منها ما يأتي:

1-عرف هو : "التصدي للشبهات، والمفتريات أولًا، ثم باستدراك ما عرض في التطبيقات للدين والدعوة إليه من نقصٍ وخطأٍ وخللٍ وتجاوزٍ من الدول والمجتمعات والأفراد"(العقل،2005،442).

2- وعرف أنه: حماية الشخص بمعنى دفعت عنه، ومنعت مَن يقربه والحميم: القريب المشفق، وسمي بذلك؛ لأنه يمد حمايته لذويه، فهو يدافع عنهم(الاصفهاني،1992،255).

فالحماية في الاصطلاح هي: العمل على تحصين المسلم من كل أذىً، قد يلحق به، أو بعقيدته، أو بفكره، لضمان سيره قدماً لتطبيق شرع الله تبارك وتعالى ونيل مرضاته.

1.5. المطلب الخامس: تعريف المجتمع لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف المجتمع لغةً: هو"الجمع إسمٌ لجماعة الناس، وإذا ازداد عدد المجتمعين تكونت الجماعة، والجماعة الإنسانية عددٌ من الأفراد تربط بينهم رابطةٌ أو أكثر، بنمو عدد الأفراد، وتطور

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

حاجياتهم يستقرون في مكانٍ، ويتضاعف تعاونهم الاضطراري في توفير الضرورات، والاختياري في تحقيق المصالح المشتركة بواسطة التعليم والزراعة والتجارة والصناعة وسواها، ويتولد عن الاستقرار ووجود المصالح المشتركة الحاجة إلى القانون لتقنين التعامل، والعلاقات البشرية، وبوجود هذه العناصر الإنسان والأرض، والروابط، والمصالح والأهداف المشتركة، والعرف أو القانون يتكون المجتمع، وتجمع القوم اجتمعوا من هاهنا وهاهنا"(ابن منظور،402).

هو"التَّجْميعُ مُبالَغَةُ الجَمْعِ، وأن تَجمَعَ الدَّجاجَةُ بَيْضَها في بَطْنِها، واجْتَمَعَ ضدُّ تَفَرَّقَ، وتَجَمَّعَ واسْتَجْمَعَ، والرجُلُ بَلَغَ أَشُدَّهُ واسْتَوَتْ لِحْيَتُهُ واسْتَجْمَعَ السيلُ اجتَمَعَ من كُلِّ موضِعٍ، وله أُمُورُهُ اجْتَمَعَ له كُلُّ ما يَسُرُّه، والفَرَسُ جَرْياً بالَغَ"،(فيروزابادي،33) "وجمع ما جاءني إلاّ جُمَيْعَةٌ منهم، وكنت في مجمعٍ من الناس، وهذا الكَلام أولجُ في المسامع وأجول في المجامع، ومعه جمعُ غيرُ جُمّاعَ وهم الأُشَابَةُ"(الزمخشري،76).

ثانياً: تعريف المجتمع اصطلاحاً: للمجتمع تعريفاتٌ في الاصطلاح منها

1. عرفه الجوابي: هو "عددٌ هائلٌ من الأفراد جمعت بينهم روابط واهدافٍ مشتركةٍ واستقروا في أرضٍ، والتزموا بعرفٍ أو قانونٍ، فالفرد ينشأ في أسرةٍ ثم يكون أسرةً، فيرتبط الأفراد داخل المجتمع"(الجوابي،2000،17).
2. وعرفه أحمد مختار هو: "جماعة من النَّاس تربطها روابط ومصالح مشتركةٍ، وعاداتٍ وتقاليد وقوانين واحدةٍ، مُجْتَمَع المدينة، مُجْتَمَعٌ اشتراكيٌّ، محافظٌ، عصريٌّ، بشريٌّ، على هامش المُجْتَمَع، مُجْتَمَعٍ راقٍ، عِلْية القوم، وجوه المُجْتَمَع، سادته وأعيانه"(مختار،397).
3. والمجتمع هو: "جماعةٌ من الأفراد الذين يتفاعلون فيما بينهم في إطارٍ جغرافيٍ محدودٍ ووفق مفاهيم مشتركةٍ، وأن المجتمع يقوم على أربعة أركانٍ: الأفراد، والتفاعل بينهم والإقليم المشترك، والثقافة المشتركة، وأن المجتمع إذا فقد أحد هذه الأركان فإنه لا يكون مجتمعاً كاملاً"(المفرجي،2012،253).

كلّ من هذه التعريفات يتناول جانباً من جوانب المجتمع وخواصهِ الرئيسية كالعلاقات الاجتماعية أو النظم والضوابط السلوكية والتفاعل الإنساني أو البقعة الجغرافية التي يعيش عليها الأفراد والجماعات أو اللغة والتأريخ أو العادات والتقاليد والأهداف المشتركة التي يرتبط بها أبناء ذلك المجتمع، التي يؤمن بها أبناءه وهكذا(احسان،1999،55)، فحماية المجتمع الإسلامي هي حماية من كل ما يمكن أن يؤثر سلباً على عقيدته وفكره، ويسهم في انحرافه وزيغه وتطرفه وابتعاده عن المنهج الإسلامي الأصيل،

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

وضمان سيرته وفقاً للمنهج الإسلامي المنضبط، للحصول على مرضاة الله تبارك وتعالى، وضمان سعادة الدارين.

1.6. المطلب السادس: مفهوم التطرف

هناك خلاف حول هذا المصطلح ، واستخدامه ، فبعضهم عدّه من المصطلحات المعاصرة ورفض استعماله .

أولاً . التطرف في اللغة :

لم يرد مصطلح التطرف في اللغة بمعناه المتداول حالياً ، فهو من المصطلحات المستحدثة ، والتطرف في أصل اللغة مأخوذ من الطرافة والظرافة ، قال ابن فارس في معنى الحذلقة : " والحذْلقة التَّطرف، وقال أبو عبيد: إنه ليتحذلق في كلامه ويَتَلَتَّعُ، أي : يتظرف ويتكيس "(الزمخشري،304) .

أو من ردّ الطرف، " طرف العين حركتها، ومنه: هي تطرف، أي تحرك أجفانها " (البعلي،1981،73) .

ومن استخدام التطرف المشتق من الطرف قول ابن سيده : " والقافية عندهم أشرف من أولها، والعناية بها أمسّ، ولذلك كلما تطرَّف الحرف في القافية، ازدادوا عناية به، ومحافظة على حكمه "(ابن سيدة،1968،368) .

وقول ابن سيده أيضاً ": " المَطْروفةُ : التي تَطَّرِف الرِّجَالَ لا تَثْبُت على واحدٍ "(الزمخشري،105)، وقال : " الطرفات : التي تطرف المرعى هنا وهنا "(الزمخشري،112) .

واشتقاق التطرف من الطرف ، يقال : طَرِفَتِ الناقة بالكسر إذا تَطَرَّفت ، أَي : رَعَتْ أَطرافَ المرعى ولم تَخْتَلِطْ بالنوق ، وناقة طَرِفة لا تثبت على مرعى واحد ، والطريفُ في النسب : الكثير الآباء إلى الجدّ الأَكبر ، والطُّرْفي في النسب مأْخوذ من الطرف ، والطرَفُ بالتحريك الناحية من النواحي ، والطائفة من الشيء ، والجمع أَطراف ، ويقال : طَرَّفَ الرجل حول العسكر وحول القوم ، يقال : طرَّف فلان إذا قاتل حول العسكر ؛ لأنه يحمل على طَرَف منهم فيردُّهم ، وتطرَّفَ عليهم أَغار وطَرَفُ كل شي مُنتهاه(ابن منظور،13) .

ويتبين لنا ان التطرف معناه : الوقوف في الطرف ، هو يقابل التوسط والاعتدال ، ومثال ذلك قول أبي تمام :

كانَتْ هيَ الوسَطَ الممنوعَ فاستَلبتْ
ما حَوْلَها الخيلُ حتى أصبحَتْ طَرَفَا(الطائي،256)

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

فهو على هذا يصدق على التسيب كما يصدق على المغالاة ، وينتظم في سلكه الإفراط والتفريط على حد سواء ؛ لأن في كل منهما جنوحاً إلى الطرف وبعيداً عن الجادة والوسط .

وقد دأب المفكرون المعاصرون على الحديث عن التطرف في أحد شقيه فحسب ، فتحدثوا عن تطرف المغالاة والإفراط ، وأغفلوا أو تجاهلوا الحديث عن تطرف التسيب والتفريط ، ربما لأن هذا الأخير لا يثير حساسية المجتمع ولا قلق الدولة ، وقد أدى هذا التجاهل إلى تكريس التطرف الأول واستعار فتنته .

والمقصود بالتطرف هنا هو التنطع في أداء العبادات الشرعية ، أو مصادرة اجتهادات الآخرين في المسائل الاجتهادية ، أو تجاوز الحدود الشرعية في التعامل مع المخالف ، والتنطع في أداء العبادات هو التعمق أو مجاوزة الحدّ في الأقوال والأفعال ، ويدخل فيه الزيادة على المشروع والتزام ما لم يلزم به الشارع ، والورع الفاسد(الصاوي،9) .

ثانياً . التطرف في الاصطلاح :

هو سوء الفهم للنصوص الدينية الذي يؤدي إلى التشدد والغلو ، ويطلق عادة على بعض الأفراد الذين يلجأون إلى التفسير عن جهل في أمورهم الدينية ويضللون الناس (فرج،2006،9) ، وهو مجاوزة حد الاعتدال ، ولم يتوسط(الزيات،1989،11) .

اذن العلاقة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي واضحة ، فكل شيء له وسط وطرفان ، فإذا جاوز الإنسان وسط شيء إلى أحد طرفيه قيل له: تطرف في هذا الشيء، أو: تطرف في كذا ، أي : جاوز حدّ الاعتدال ولم يتوسط ، وعلى ذلك فالتطرف يصدق على التسيب ، كما يصدق على الغلو، وينتظم في سلكه الإفراط ، ومجاوزة الحد ، و التفريط والتقصير على حد سواء؛ لأن في كل منهما جنوحاً إلى الطرف وبعداً عن الجادة والوسط، فالتقصير في التكاليف الشرعية والتفريط فيها تطرف ، كما أن الغلو والتشدد فيها تطرف ؛ لأن الإسلام دين الوسط والوسطية(مرزوق،88) .

2 .المبحث الثاني: الفكر ودوره في حماية المجتمع من التطرف

2.1. المطلب الاول :ممهدات التطرف في المجتمع

إن الغلو أو التطرف لم يعد في الدين فقط ، بل في مختلف ممارسات الحياة اليومية ، فقد يكون التطرف في الفكر أو السلوك أو فيهما معاً ، وقد يكون في الماديات كالجلوس أو المشي ، وفي

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

المعاملات داخل الأسرة أو مع أفراد المجتمع ، وقد يكون التطرف في المجال السياسي حيث يكون رجل السياسة متسلطاً لا يقبل الحوار والرأي الآخر والأحزاب الأخرى .

وقال ابن جبرين من المعاصرين : " فمن كفَّر بالذنوب وأخرج العصاة من الإسلام ، وأباح قتلهم بدون استتابة ، وأباح الخروج على الولاة بأدنى مخالفة فهو متطرف ،ومن أباح المعاصي ، وحلل المحرمات وعذر العصاة وفسح لهم المجال ، ومكنهم من : الزنا ، والربا ، والسرقة ، والقتل ، والسُكر ، ونحو ذلك فهو متطرف ،والمتمسك هو الذي لا يكفر بالذنوب ، ولا يبيح المعاصي ، وينكرها ولو بالقلب،وعارض بعضهم استخدام مصطلح التطرف بهذا المعنى ، منهم الدكتور بكر أبو زيد ، ومما قاله في اعتراضه :

" لهج المحدثون بهذا الاصطلاح في مطلع القرن الخامس عشر الهجري في وقت حصل فيه رجوع عامة شباب المسلمين إلى الله تعالى والتزامهم بأحكام الإسلام ، وآدابه والدعوة إليه ، فكان قبل ينبز من هذا سبيله بالرجعية ، والتعصب ، والجمود ، ونحوها . ودين الله بين الغالي ، والجافي ، وقد كان علماء الإسلام يقررون النهي عن الغلو في الدين ، وينشرون النصوص بذلك في الوقت الذي يحثون فيه على التوبة والرجوع إلى الله تعالى ، فقلبت القوس ركوة في هذه الأزمان ، فصار التائب المنيب إلى ربه ينبز بأنه متطرف ؛ للتنفير منه ، وشل حركة الدعوة إلى الله تعالى ، ومن الغريب أنه مع سوء ما يرمي إليه فهو وافد من يهود قبحهم الله . فتلقفه المسلمون ، فيا ليتهم يرفضونه ، والمصطلح لدى أهل العلم هو الغلو "(ابوزيد،1996،54) .

ومن المعارضين أيضاً د. سلمان العودة الذي رفض استخدام هذا المصطلح بقوله : " إن التطرف مصطلح صحفي ، وإن كان صحيحاً من حيث اللغة . يعني أخذ الشيء من الطرف ؛ لكنه ليس من الألفاظ الشرعية ، فهو لم يرد في القرآن ولا في السنة النبوية ، وإنما هو مصطلح صحفي أكثر من يستخدمه العلمانيون غالباً "(العودة،9) .

وبرر ذلك أيضاً بأن العلمانيين لم يبينوا معناه بقوله : " يريدون أن يبقى لفظ التطرف لفظاً غامضاً سيالاً فضفاضاً يحاولون إضفاءه وإلصاقه في خصومهم , سواء أكانت خصومة سياسية , أم فكرية , أم شرعية دينية أم حتى خصومة شخصية أحياناً ، وهم أيضاً لا يريدون أن يكون لهذا المصطلح معنى خاص حتى يسهل عليهم تقليبه كيف شاءوا،وقال : " أما الغرب، فإنه يستخدم بدلاً من لفظ التطرف لفظ الأصولية , وهو في الأصل مصطلح نصراني يطلق على أحد المجموعات النصرانية التي تلتزم بحرفية الكتاب المقدس عندهم التزاماً صارماً ، وقد نشأت في ظروف وأوضاع خاصة . وقد حاول

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

هؤلاء أن يبحثوا عن أوجه شبه بين هذه الفئة من النصارى وبين دعاة الإسلام أو بعضهم ومن ثم نقلوا المصطلح إلى الشرق "(العودة،21) .

والحقيقة أن البحث العلمي الجاد الرصين يرفض هذه المقولات ، انطلاقاً من مقولة : لا مشاحة في الاصطلاح ، وأن عدم ورود هذا المصطلح في القرآن والسنة لا يبرر رفض استخدامه ، ولاسيما مع شيوعه واشتهاره ، ولو كان الأمر كذلك لرفضنا آلاف المصطلحات التي لم ترد في القرآن والسنة ، كما أن ظاهرة التوليد والاشتقاق في العربية قائمة ومعروفة ، ومنعها يؤدي إلى تحجر اللغة وموتها .

أما تبرير ذلك باستخدامه من قبل العلمانيين أو لعدم وضوحه ، فهذا ليس مبرراً على الإطلاق لرفض هذا المصطلح ، وإلا فرفضنا لاستخدام ألفاظ أخرى مثل التلفزيون والانترنت أولى ، كما أن عدم وضوحه يملي علينا توضيحه وكشف غموضه لا التولي عنه مع شيوعه ، وزيادة على كل هذا فالمصطلح لا يتعارض مع الشرع ، فهو مجرد لفظ شأنه شأن بقية الألفاظ ،والقول بأن الغلو هو التطرف ذاته صحيح ، ولكننا لا نستطيع إجبار الآخرين على استخدام اصطلاحاتنا ، بل أن الواقع يشير إلى خلاف ذلك ، فمع رفضنا جميعاً لمصطلح الإرهاب الذي صدرته أمريكا للعالم أجمع ، إلا أن الجميع بات يستخدمه ، ومنهم المعترضون على مصطلح التطرف .

من هذا يتبين أن استخدام التطرف قد اتسع انتشاره حديثاً ، وهو يعبر عن واقع الظاهرة من ناحية موقعها وبعدها عن الصواب .

ويأتي لفظ التطرف تعبيراً للابتعاد عن الوسط الذي يراد به الاعتدال ، والابتعاد عن الوسط يميناً أو يساراً يعني مجانبة الصواب وتجاوز الطريق المستقيم، والسير على الأطراف ، متطرفاً بعيداً عن الحق ، وإذا كانت الوسطية تعني نهج الاعتدال ، أي : ليس بالمتساهل المتأخر المائل لليسار ، ولا بالمتشدد المتسرع في أقصى اليمين ، فكان المتطرف هو التارك للاعتدال السائر على الأطراف عن اليمين أو اليسار فهو التعمق في الخطاء ، ومباينة الصواب بما يستحق أن يوصف بالبعد والتطرف .

فالمتطرفون مبتعدون عن الطريق الصواب مشاققون لطريقه سائرون على الأطراف بعيدا عن الصواب،والحقيقة إننا معاشر المسلمين متهمون بالتطرف ، فإذا تمسك المسلم ببعض السلوك الإسلامي وُصِمَ بالتطرف والأصولية، وإذا طالب بإقامة حكم إسلامي رمي بأنه متطرف أصولي، وإذا طالب بإحياء فريضة الجهاد في سبيل الله وصف بأنه راديكالي ، فمن التطرف وصف الشيخ المشلول المرحوم أحمد ياسين بأنه إرهابي ، وشارون بأنه رجل سلام ، ونحن لا نعجب ولا نستغرب هذا العداء؛ لأننا نعلم أن هذه الفئة من الناس إنما هي عالة على الفكر الغربي المتطرف ذي البعد العدائي للإسلام والمسلمين،

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

ولأنها الوجه الآخر للاستعمار، ولا نعجب من حملة الأقلام الإسلامية السائرين في ركاب هؤلاء ، الذين يحاولون اختلاق الأعذار لأميركا ولغيرها بغزو البلاد العربية والإسلامية (الزامل،1993،54).

وانطلاقا من هذه الازدواجية نرى أميركا تغزو بلاد المسلمين وتتدخل في شؤونهم الخاصة وتملي عليهم رغباتها، وتتهم الإسلام بالإرهاب والتطرف والغلو، وتريد من المسلمين أن يتخلوا عن كثير من أحكامه وأصوله، وهي تتبجح بالديمقراطية وإزالة الظلم عن الشعوب، وترتكب أشد أنواع الظلم والقسوة، وتقول على لسان قادتها: (من لم يكن معنا فهو ضدنا)، وهكذا تدعي أنها ستزيل الظلم وهي ترتكب أشد أنواع الظلم في حقّ الشعوب(الفوزان،2001،2423) .

2.2. المطلب الثاني: دور الامن الفكري في حمايةالمجتمع

إن الفكر هو من عمل العقل ونتاجه، وأن الإسلام اهتم اهتماماً بالغاً بالعقل والفكر، والدليل على ذلك كثرة ورود كلمة فكرٍ في القرآن الكريم، من خلال مخاطبة الباري عز وجل للناس مثل قوله تعالى بسورة البقرة الآية: 219: چ ئى ئى ئد ى ى ي يچ

والفكر الإسلامي مصطلحٌ جديدٌ بالرغم من أصالة مفهوم الفكر والتفكر في القرآن الكريم، فقد وردت مادة الفكر في القرآن الكريم ثمانية عشر مرة، ووردت بصيغة (يتفكرون) إحدى عشرة مرة، وبصيغة(يتفكروا) مرتين، وبصيغة (تتفكرون) ثلاث مرات، وبصيغة (تتفكروا) مرةً واحدةً، وبصيغة فكرٍ، مرةً واحدةً، وفي السنّة المطهرة نجد نبينا الكريم ﷺ يتعبد بالتفكر حتى قبل البعثة كان يتعبد بالفكر.

وبعد استعراض التعاريف كل على حدة، نعرفهنصطلحا مركبا فهو: سلامة فكر الإنسان وعقله وفهمه من الانحراف، والخروج عن الوسطية والاعتدال في فهمه للأمور الدينية والسياسية وتصوره للكون بما يؤول به إلى الغلو والتنطع، أو إلى الإلحاد(الوداعي،187) ان مصطلح الأمن الفكري الإسلامي هو لسلامة فكر المسلمين مِن الانحراف والتطرف والغلو والخروج عن الوسطية، وبناءه بناءً ايمانياً صحيحاً، وتنمية قدراته في التفكير المنضبط، بما يتفق مع معطيات العقيدة الإسلامية، والتصدِّي لكل فكرٍ دخيلٍ يحاول أنْ يصادر حرّيته الفكرية سواءً مِن الانحرافات الداخلية أم الغزو الخارجي وذلك بالوسائل المتاحة(جهاد،25) كما ورد هذا المصطلح عند التابعين مثل الحسن البصري إذ يقول "لسان العاقل وراء قلبه فإذا أراد الكلام تفكّر فإن كان له قال، وإن كان عليه سكت، ويقول أيضاً: تفكر ساعةٍ خيرٌ من قيام الليل"(الاندلسي،1984،104)، وعند الصوفية للفكر والتفكر اهتمامٌ كبيرٌ، حيث نجد ذلك في كلام الجنيد البغدادي حيث يقول: أشرف المجالس وأعلاها الجلوس مع الفكرة في ميدان التوحيد.(المناوي،1968،263)

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

فالأمن الفكري هوتحصين فكر المسلمين من الزيغ والانحراف والتطرف والغلو للثبات على الوسطية التي يريدها الإسلام للوقوف بوجه الفتن وضمان سلامة المجتمع سعياً لنيل مرضاة الله تعالى،وهو تأمين كيان الدولة والمجتمع ضد الأخطار التي تهددها داخلياً وخارجياً، وتأمين مصالحها، وتهيئة الظروف المناسبة اقتصادياً واجتماعياً لتحقيق الأهداف والغايات التي تعبر عن الرضا العام في المجتمع(هلال،1984،35).

فالامن هوالاستعداد والأمان بحفظ الضروريات الخمس من أي عدوانٍ عليها، فكل وادٍ دلّ على معنى الراحة، والسكينة وتوفير السعادة، والرقي في شأن من شؤون الحياة، فهذا أمن(الهوميل،2001،9)،وتتخذها الدول والشعوب الإسلامية ببعض الاجراءات بما يمكنها من الحفاظ على العقيدة الإسلامية وتاريخها وقيمها من الأخطار الداخلية والخارجية"(محمد،1994،10)

ان كل باحثٍ ينظر إلى الأمن من خلال موضوع بحثه، إن كان في الأمن الداخلي، أو الخارجي، أو الوطني، أو الصحي، أو الفكري، ولكن هو لا يخرج عن الإجراءات أو الوسائل، أو التدابير التي يتخذها الإنسان للحفاظ على نفسه من أي خطرٍ خارجيٍ أو داخليٍ يهدد كيانه، من حيث مفارقة الاضطراب عند الغضب،(صالح،2021،13) والخوف وأكثر ما جاء في الخوف"(العسكري،202).

ومن أبرز الوسائل الدينية التي تبدو ملائمة لمعالجة التطرف هو الدور المهم للعلماء المعروفين الموثق بهم وتمكينهم من القيام بواجبهم وفتح الآفاق لكلمتهم والسماح بمرورها إعلامياً وتسخير الإمكانيات لهذا الغرض ، فالعالم الشرعي يجب أن يشكل مرجعية حقيقية للجميع ، الحاكم والمحكوم على حد سواء ، ولا يجوز أن تكون المنابر الدينية حكراً على فئة ما ، ولا ينبغي أن يغتر بفتوى شاذة لعالم ما تخالف أقوال العلماء ، ولا الفتاوى التي تتعارض مع الحقائق الإسلامية الثابتة .(صالح2016،789)، ومن ناحية أخرى فعلى كل مسلم النهوض بالحقوق الشرعية عليه للعلماء العاملين، من توقيرهم، وتبجيلهم، وإعطائهم قدرهم، والكف عن أعراضهم، والوقيعة فيهم، والبعد عن إثارة التشكيك في نياتهم، ونزاهتهم، والتعسف في حمل تصرفاتهم بالفتيا والقول على محامل السوء، وتصيُّد المعايب عليهم، وإلصاق التهم بهم، والحطّ من أقدارهم، والتزهيد فيهم، فإن هذا من أعظم وسائل الهدم، ومواطن الإثم، وتفتيت الأمة، وإضعاف القيادة العلمية(ابوزيد،1999،90).

ويمكن تحجيم التطرف بتوسيع دائرة الوسطية (صالح،2019،123)؛ لأن هناك محاولات متطرفة في تعريف الوسطية حتى أصبحت الوسطية عملية صعبة بسبب التعنت في وضع حدود لها ، فالإعلام معني بأن يجعل من الوسطية ممارسةً سهلةً على وفق أطر مفتوحة وبأبعاد كثيرة، وأن يجعل من

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

التطرف مصطلحاً ينسجم مع اسمه ولا يتجاوز حدود أطرافه، إن الدعوة إلى محاربة التطرف عملية مستمرة ومتتابعة تحتاج إلى تعزيز دائم، وإلى جهود متوالية ودائمة تحث على مسلك الاعتدال والوسطية وتقلل من حجم التطرف يوماً بعد يوم(فرج،2006،9).

ان الخطاب الديني المعتدل القائم على النصوص الشرعية والاستدلال الصحيح هو أفضل طريقة يمكن للأفراد والدول استعمالها لعلاج جميع الانحرافات التي تعاني منها المجتمعات اليوم سواء كانت هذه الانحرافات عقدية ام فكرية(صبحي،52). تعمل الامم والشعوب لتغيير واقعها المعاش من حيث توفر الفرصة المناسبة لتحقيق ذلك الانجاز والتغيير الذي يقودها الى الأفضل مما كانت عليه سابقاً ومن خلال تحقيق ذلك التغيير لابد من توفر ووجود الحوافز والاسباب التي تدعوا له وتعمل جاهدة على تحقيقه مهما كانت الظروف والنتائج.حيث يعتبر الخطاب الدين المعتدل هو أحد وأهم عوامل التغيير في المجتمعات وهو من العوامل الرئيسية في تكوين الحضارات، حيث لا توجد دعوة دينية إلا وكان لها اتباع يؤمنون بها ويتبعون قواعدها الصالحة والمعمرة وان غاية واثر الدين الصحيح هي إصلاح القوم الذين خوطبوا به، ومشوا بطريقة على اسس مهمة في البناء والاكتمال للمجتمع ومن هذه الاسس هي العدالة وهي اساس البناء واعمار الارض وتغيير جميع بنى المجتمع من خلال القواعد الصالحة التي يسير عليها الخطاب الديني واسسه المعتدلة الفاعلة في بناء وتغيير المجتمع من خلال تغيير عقول افراده واخفاء الضلالة عنهم وتبصيرهم بكل ما يؤمن لهم السلام والعدالة المجتمعية كي يحتضنوا مجتمعاتهم ويعملوا على القضاء على كل ما يؤدي الى دمارها فكرياً واجتماعياً ودينياً.من خلال انتشالهم من حضيض الانحطاط الى اوج السمو حيث ان لكل قضية دينية اتباع ومعارضين ومن هنا تبرز اهمية عملية التغيير التي تتم من خلال العمل على تبيان المكاسب الدنيوية عند اعتناق الدين الجديد(صالح،2018،59).

2.3. المطلب الثالث:مفهوم الارهاب وفق المنظور الاسلامي

لغةً: رهب: بالكسر، يرهب رهبة ورهبا، بالضم، ورهبا، بالتحريك؛ أي خاف. ورهب الشيء رهبا ورهبة: خافه، وفي حديث الدعاء: (رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ)(مسلم،1987،2764)، الرهبة: الخوف والفزع، جمع بين الرغبة والرهبة، وأَرْهَبَه ورَهَّبَه واسترْهَبَه: أَخافَه وفَزَّعه(ابن منظور،1994،436).

اصطلاحاً: يُعرف الإرهاب بأنه أي عمل يهدف إلى ترويع فرد أو جماعة أو دولة بغية تحقيق أهداف لا تجيزها القوانين المحلية أو الدولية، وتقوم به عصابات غير منظمة لتحقيق مآرب خاصة

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

بها((العاني،2013،97)، و"الإرهابيون: وصف يُطلق على الَّذين يسلكون سَبِيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية"(الزمخشري،1987،367).

ورد في بعض آيات القرآن الكريم ذكر كلمة الإرهاب، في مناسبات متعددة وبصيغ مختلفة، منها قول الله عز وجل في سورة البقرة الاية40: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ (، قال ابن كثير في تفسيره: فَارْهَبُونِ "أي فاخشون، ترهيب، والرهبة من أجل الرجوع إلى الحق والاتعاظ بما عسى أن ينزل بهم من العقاب"(ابن كثير 1998،80)، وقوله تعالى بسورة النحل الاية51: وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَٰهَيْنِ اثْنَيْنِ ۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ " أي ارهبوا أن تشركوا بي شيئاً وأخلصوا لي الطاعة"(ابن كثير،1998،355).

وكذلك في تفسير لقوله تعالى: وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا (الانبياء90)، قال "رغبا فيما عندنا، ورهبة مما عندنا، خائفين، الخشوع هو الخوف المستمر، خاشعين أي متواضعين"(ابن كثير،1998،188)، وفسر قوله سبحانه وتعالى: وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِباطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَما تُنْفِقُوا مِنْ شيء فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لا تُظْلَمُونَ (الانفال،60*)، فسرها بقوله: "ترهبون أي تخوفون به عدو الله وعدوكم، هم المنافقون"(ابن،كثير،1998،308)، و"الارهاب والترهيب: الإيقاع في الرهبة، وهي الخوف المقترن بالاضطراب"(المراغي،1963،22).

ويزداد معنى الآية وضوحا عند النظر إليها في ضوء الآية التي سبقتها، وذكر فيها الخوف من خيانة المعاهدين بسبب نقضهم العهود،وفي سورة الانفال الاية58 يقول تعالى: وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ، كما يزداد المعنى وضوحاً أيضاً وتأكيداً، عند مواصلة القراءة إلى تمام آيات التي تليها، وهي قوله سبحانه وتعالى بسورة الانفال: وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ۚ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (61) وَإِن يُرِيدُوا أَن يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ ۚ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ(62)، حيث يتجلى من أجل منع العدوان والظلم، ولحماية أمة الإسلام التي أمرت بالتزام الحق والعدل، وامرت بتحصل القوة لتثبيتها إزاء الناس الكافة، ولأن الاستعداد المستمر والجاهزية للجهاد عند الاقتضاء يدفع الحرب ويمنع وقوعها بسبب خوف من يعتزم نقض العهود، ويبيت الاعتداء، ويضمر الخيانة والغدر، وإرهابه إرهاب مشروع، ولا يتحقق له ذلك، ويحصل له الخوف والرهبة الزاجرة إلا متى علم بشدة قوة المسلمين.

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

فالآية التي تأمر المسلمين بوجوب تحصيل القوة، وتوفير أسبابها ومقوماتها، بما يتناسب مع كل عصر، انما لتكون رادعاً وزاجراً يرهب كل من تسول له نفسه مباغتتهم بالحرب، فيتضرر المسلمون، وتتعطل رسالة الإسلام الذي يسعى إلى تحقيق السلام، ويأمر بالجنوح له، لأن الإسلام من بين مقاصده وغاياته في تحصيل القوة سدٌّ لأبواب المفاسد والحروب، وحفظ للأمن، وجلب مصالح ومنافع العباد، فيهنأ الجميع باتقاء الفتن ويسعد الجميع بانفتاح أبواب التعاون وتنمو روابط المودة ويزدهر العمران في الأرض، ويتمحص من ذلك أن الإرهاب المأمور به الوارد في القرآن الكريم، إنما هو خاص، يتعلق بالمعتدين، لصدهم عن عدوانهم متى حصل منهم، وليس هو إرهاباً عدوانياً بالمعنى المعاصر، المرفوض إسلامياً(الكيلاني،2008،10).

فينتج لنا حسب مفهوم الشرع الإسلامي قسمان للإرهاب: قسم مذموم، وقسم ممدوح(حليمة،2006،29).

أولاً: القسم المذموم: هو تعمد إحداث الخوف والفزع والرعب عند من لا يجوز إخافته شرعا، ممن صان الشرع حرماتهم ومنع من قصد قتالهم، والذين صان الشرع حرماتهم هم: المسلمون، وأهل الذمة، وأهل العهد والأمان المؤقتين من غير المسلمين، أما الذين منع الشرع من قصد قتالهم فهم إضافة للأصناف الآنفة الذكر: نساء وأطفال وشيوخ، ورهبان المشركين وغيرهم ممن لا شأن لهم بشؤون الحرب والقتال، ممن لا عهد ولا أمان، ولا ذمة لهم مع المسلمين، وهذا القسم المذموم يحرم فعله وممارسته وهو من كبائر الذنوب ويستحق مرتكبه العقوبة والذم.

ثانياً: القسم المشروع: وهو إحداثُ الخوفِ والفزَعِ عند من يجوزُ إخافته شرعاً، بالقدر الذي يردعه عن العدوان والظلم، ويُمكن أن يُقال إنه: إرهاب الإرهاب؛ أي إرهاب المشروع الممدوح للإرهاب المذموم غير المشروع؛ بالقدر الذي يُبطل إرهابه وعدوانه.

وللوقوف على تشخيص واقعي ومتكامل لأسباب الإرهاب ومنها:

1. أسباب نفسية: تتفاوت الغرائز الدافعة للسلوك البشري، فبعضها يدفع إلى الخير وأخرى تدفع إلى غير ذلك، ولهذا يوجد أشخاص لديهم ميول إجرامية تجعلهم يستحسنون ارتكاب الجرائم بصفة عامة، والجرائم الإرهابية بصفة خاصة، بل قد يتعطشون لذلك، وهؤلاء يميلون إلى العنف في مسلكهم مع الغير، بل مع أقرب الناس إليهم في محيط أسرهم، نتيجة لعوامل نفسية كامنة في داخلهم تدفعهم أحيانا إلى التجرد من الرحمة والشفقة، بل والإنسانية، وتخلق منهم أفرادا يتلذذون بارتكاب تلك الأعمال الإرهابية(*amar*،2019،135).

2. أسباب تربوية وثقافية: التي ينطلق منها انحراف المسار عند الإنسان، ويجعل الفرد عرضة للانحراف الفكري ومناخًا ملائمًا لبث السموم الفكرية لتحقيق أهداف إرهابية(الدسوقي،1999،52).
3. أسباب اجتماعية: فانتشار المشكلات الاجتماعية والتفكك الأسري يدفع الفرد إلى الانحراف في السلوك، والتطرف في الآراء، والغلو في الأفكار، بل ويجعل المجتمع أرضًا خصبة لنمو الظواهر الخارجة عن الطبيعة البشرية وايضا دور وسائل الإعلام، أجواء الحريات والإهانة، والسخرية وإذلال الإنسان، والتربية غير الواقعية(زاهد،43).
4. أسباب اقتصادية: فكلما كان دخل الفرد يفي بمتطلباته ومتطلبات أسرته كان من رضاه واستقراره الاجتماعي ثابتًا، وعلى العكس إذا كان دخله قليلاً كان مضطربًا وغير راضٍ عن مجتمعه، هذه الحالة من الشعور يولد عند الإنسان حالة من التخلي عن المسؤولية الوطنية، العجز في بعض البلدان عن تلبية احتياجات الإنسان الأساسية، وتفكك المجتمعات(غلاب،1998،83).
5. أسباب سياسية: فوضوح المنهج السياسي واستقراره، والعمل وفق معايير وأطر محددة، يخلق الثقة والقناعة، ويبني قواعد الاستقرار الحسي والمعنوي لدى الفرد، كما أن الغموض في المنهج والتخطيط في العمل يزعزع الثقة، ويخلق حالة من الصدام بين المواطنين والقيادة السياسية، فتقوم جماعات وأحزاب، وهذا وجه من وجوه انتشار الإرهاب(المطرودي،25)
6. التبعية، وآثار الاستعمار، والشعارات، والوعود غير الواقعية للشعوب، والاعتداء على الملكية الخاصة مصادرتها، والاستبداد، والنعرات التاريخية، والأحقاد الاجتماعية، والصراع الدولي على مناطق النفوذ، والحروب الأهلية بغرض استنزاف الموارد المادية والبشرية.
7. التمييز العنصري، والعنف السلطوي، والانقلابات، والثورات, والتطرف: تؤدي إلى ارتكاب الأعمال الإرهابية، نتيجة لخلل في التكوين النفسي أو العقلي أو الوجداني، سواء مكتسب أو وراثي(غلاب،1998،80).

النتائج

بعد هذه الرحلة المباركة لابد أن نقف وقفة تأمل واستذكار لما حققه البحث من مقاصد وما توصل اليه من نتائج فنقول:

مَجلّةُ تَسْنِيمِ الدَوليّة
للعُلومِ الإنسانيّةِ والاجتمَاعيّةِ والقانونيّةِ
Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

1. إن مفهوم الأمن الفكري يُعد من المفاهيم الحديثة التي لم تعرف في ثقافتنا الإسلامية بلفظه، ولكن مضمونه قديم.
2. إنّ للأمن الفكري الإسلامي حاجة ضرورية، لا تستقيم الحياة بدونه؛ بل هو أساس الأمن للمجتمعات عامة، وهو أهمها، وأساس وجودها واستمرارها، كونه عنصراً أساسياً في حفظ الضروريات الخمس التي جاءت الشريعة الإسلامية بحفظها.
3. ان مما يساعد على التعايش الديني في البلدان المتعددة الطوائف والأديان هو توسيع دائرة الانتماء في البلد، وان التعارف والتقارب وتحقيق السلام هي إحدى الغايات التي خلق الإنسان من أجلها.
4. الأمن الفكري الإسلامي سمة بارزة من سمات قيام المجتمع الإسلامي في عصر النبوة، وهو أساس من أسس حماية المجتمع من الفتن، وانزلاقه في دهاليز الظلمة ويعد الأمن الفكري الإسلامي اصلاً من اصول بناء المجتمع في العصر النبوي ويظهر ذلك جلياً في سنة النبي ﷺ بشكل عام وفي وثيقة المدينة بشكل خاص.
5. ان التعايش يعني بناء علاقات إيجابية بين مكونات المجتمع المتعدد الأطياف والطوائف والأديان، وذلك حسب عقد اجتماعي متفق عليه بين تلك المكونات،وهذا العقد يضمن الحرية الدينية لأتباع كافة المذاهب والأديان، حتى يسودهم التسامح الديني، والعدالة الاجتماعية ، والسلام الاجتماعي الشامل العادل، والاجتماع والالتفاف حول النقاط المشتركة والمصالح العليا، والمبادئ المطلوبة.
6. ان حماية المجتمع الإسلامي هي حماية من كل ما يمكن أن يؤثر سلباً على عقيدته وفكره، ويسهم في انحرافه وزيغه وتطرفه وابتعاده عن المنهج الإسلامي الأصيل، وضمان سيرته وفقاً للمنهج الإسلامي المنضبط، للحصول على مرضاة الله تبارك وتعالى، وضمان سعادة الدارين.
7. ان سوء الفهم للنصوص الدينية يؤدي إلى التشدد والغلو ، حيث يطلق عادة على بعض الأفراد الذين يلجأون إلى التفسير عن جهل في أمورهم الدينية ويضللون الناس.

المصادر

القران الكريم

[1] صالح، عمار باسم. (2018) "أثر الدكتور عبد الجبار الرفاعي في تفكيك بنية التعصب." مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، العدد 56.

[2] الدسوقي، عبد العزيز أحمد. (1999). "أثر الإرهاب المدمر." بيروت: دار الكتب العلمية.
[3] الغزالي، أبو حامد محمد. (1999). "إحياء علوم الدين." علق عليه: محمود، جمال. القاهرة: دار الفجر للتراث.
[4] العقل، ناصر بن عبد الكريم. (2005). "إسلامية لا وهابية." دار كنوز أشبيلية للنشر.
[5] محمود، صباح محمد. (1994). "الأمن الإسلامي." الطبعة الحادية عشر. مركز الدراسات والبحوث اليمني.
[6] جهاد، جنيد ساجد. (2016). "الأمن الفكري الإسلامي بين المخاطر والمقاصد والوسائل." (رسالة دكتوراه غير منشورة). مقدمة إلى مجلس كلية الإمام الأعظم.
[7] الوادعي، سعيد. (1998). "الأمن الفكري الإسلامي." مجلة الأمن والحياة، العدد: 187.
[8] جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. (2005). "الأمن الفكري." الرياض، السعودية.
[9] هلال، علي الدين. (1984). "الأمن القومي العربي: دراسة في الأصول." مجلة شؤون عربية، العدد 35.
[10] حليمة، عبد المنعم مصطفى. (2005). "تعريف الإرهاب." تاريخ التصفح 2023/1/25، www.abubaseer.bizland.com.
[11] فرج، عبد اللطيف حسين. (2006). "تربية الشباب للبعد عن التطرف والإرهاب." مكة المكرمة: مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة.
[12] الصاوي، صلاح. (1991). "التطرف الديني." الطبعة الأولى. منشورات الآفاق الدولية للإعلام.
[13] العودة، سلمان. "حقيقة التطرف." الرياض: منشورات الشبكة الإسلامية.
[14] الزنيدي، عبد الرحمن. (2002). "حقيقة الفكر الإسلامي." الطبعة الثانية. الرياض: دار المسلم.
[15] الطائي، حبيب بن أوس. "ديوان أبي تمام." ضبط معانيه وشروحه وأكملها: الحاوي، إيليا. بيروت: دار الكتاب اللبناني.
[16] الطرطوسي، بكر بن عبد الله أبو زيد. (1994). "الرد على المخالف." الطبعة الأولى. الرياض: دار العاصمة.
[17] الفوزان، صالح. "سيظهر الإسلام وتموت المبادئ الهدامة." جريدة عكاظ، العدد 12693، 2004/6/16م.
[18] صالح، عمار باسم. (2021). "طرق توظيف الدعوة بالوسائل المعاصرة." المجلة الدولية للعلوم

Print ISSN: 2791-2248
Online ISSN: 2791-2256

الإنسانية والاجتماعية، المجلد 8، العدد 11.

[19] غلاب، محمد فريد. (1998). "ظاهرة الإرهاب." بيروت: دار الحكم.

[20] صالح، عمار باسم. (2015) "عبثية الفكر الاستشراقي وانحرافه في تأويل النص القرآني." مجلة كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد، العدد 44.

[21] ابن عبد ربه، شهاب الدين. (1984). العقد الفريد. بيروت: دار الكتب العلمية.

[22] الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم. (د. ت). العين. تحقيق: المخزومي، مهدي، والسامرائي، إبراهيم. بيروت: دار الهلال.

[23] العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران. (د. ت). الفروق اللغوية. تحقيق: سليم، محمد إبراهيم. القاهرة: دار العلم والثقافة.

[24] صالح، عمار باسم. (2019). "فلسفة العمل من منظور الفكر الإسلامي." مجلة الثقافة العالمية لجامعة السلطان ازلن شاة، المجلد 9 العدد 1، حزيران.

[25] المناوي، زين الدين محمد عبد الرؤوف تاج العارفي بن علي بن زين العابدين. (1956). فيض القدير شرح الجامع الصغير. مصر: المكتبة التجارية الكبرى.

[26] أبو جيب، سعدي. (1988). المجتمع والأسرة في الإسلام. دمشق: عالم الكتب للطباعة والنشر.

[27] المطرودي، عبد الرحمن. (بدون تاريخ). "نظرة في مفهوم الإرهاب والموقف منه في الإسلام." (الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية).

[28] الجوابي، محمد طاهر. (2000). "المجتمع والأسرة في الإسلام." مطبوعات وزارة الأوقاف المصرية.

[29] النحوي اللغوي الأندلسي، أبو الحسن علي بن إسماعيل. (1958). المحكم والمحيط الأعظم في اللغة. تحقيق: السقا، مصطفى، ونصار، حسين. مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي.

[30] الزامل، زكريا بن عبد الله. (1993). "مصطلح التطرف." مجلة البيان، العدد 54، صفر.

[31] البعلي الحنبلي، أبو عبد الله محمد بن أبي الفتح. (1981). المطلع على أبواب الفقه. تحقيق: الأدلبي، محمد بشير. بيروت: المكتب الإسلامي.

[32] صليبا، جميل. (1982). المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية. بيروت: دار الكتاب اللبناني.

[33] أبو زيد، بكر بن عبد الله. (1996). معجم المناهي اللفظية ومعه فوائد في الألفاظ. الرياض:

دار العاصمة.

[34] الداودي، صفوان عدنان. (1989). المعجم الوسيط. تحقيق: مصطفى، إبراهيم، والزيات، أحمد حسن، وعبد القادر، حامد. تركيا: دار الدعوة.

[35] مرزوق، عبد الصبور. (بلا تاريخ). "مفاهيم إسلامية." بيروت: دار العربية للموسوعات.

[36] الأصفهاني، الراغب. (2002). المفردات في غريب القرآن. تحقيق: الداودي، صفوان عدنان. بيروت: دار القلم.

[37] المفرجي، صدام حسين كاظم. (2012). "مفهوم الأمن الداخلي في ضوء السنة النبوية." (رسالة دكتوراه غير منشورة). جامعة العراقية، بغداد.

[38] الجحني، علي فايز. (1988). "المفهوم الأمني في الإسلام." مجلة الأمن، العدد 2.

[39] الهوميل، إبراهيم سليمان. (2001). "مقومات الأمن في القرآن." المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب، المجلد 15 العدد (29)

[40] محمد، إحسان. (1999). موسوعة علم الاجتماع. بيروت: الدار العربية للموسوعات.

[41] زاهد، محمد صابر. (بدون تاريخ). ويلات العنف. بيروت: دار المجتمع.

[42] Saleh, Ammar Bassem. (2019). Business Philosophy from The Perspective of Islamic Thought. Global Journal Al Thaqafah, 9(1).